فقال النبي عم اجلس فقد آذيت وآنيت رواه احمد وعن معاذ بن انس رضي الله
عنه مرفوعا من تخطى رقاب الناس يوم الجمعة اتخذ جسرا الى جهنم رواه
ابن ماجة والترمذي وعن انس بن مالك رض قال بينما رسول الله عم يخطب
اذا جاء رجل يتخطى رقاب الناس حتى جلس قريبا من النبي عم فلما قضى النبي
عم صلاته قال ما منعك يا فلان ان تجمع معنا قال يا رسول الله قد حرصت ان
اضع نفسي بالمكان الذي ترى قال قد رايتك تتخطى رقاب الناس وتؤذيهم
من آذى مسلما فقد آذاني ومن آذاني فقد آذى الله عز وجل رواه الطبراني
قال في فتاوى قاضيخان اذا حضر الرجل يوم الجمعة والمسجد ملآن ان تخطى
يؤذي الناس لا يتخطى وان كان لا يؤذي احدا بان لا يطأ ثوبا ولا جسدا
لا بأس بان يتخطى ويدنو من الامام وذكر الفقيه ابو جعفر عن اصحابنا انه
لا بأس بالتخطي ما لم يأخذ الامام في الخطبة ويكره اذا اخذ لان للمسلم ان يتقدم
ويدنو من المحراب اذا لم يكن الامام في الخطبة ليتسع المكان على من يجيء بعده و
ينال فضل القرب من الامام فاذا لم يفعل الاول فقد ضيع ذلك المكان من غير عذر
وكان للذي جاء بعده ان يأخذ ذلك المكان اما من جاء والامام يخطب فعليه
ان يستقر في موضعه من المسجد لان مشيه وتقدمه عمل في حال الخطبة انتهى حاصله
انه لا يتخطى حال الخطبة مطلقا وفي غيرها ان علم ان في الصفوف السابقة موضعا
خاليا جاز التخطي وان اذى لسقوط حرمتهم بترك التقدم اليه وان لم يعلم ان اذى
بالتخطي لا يتخطى وان لم يؤذ فلا بأس به وعن ابي هريرة رض عنه مرفوعا اذا قلت
لصاحبك يوم الجمعة انصت والامام يخطب فقد لغوت رواه البخاري ومسلم
وابو داود والترمذي والنسائي وابن ماجة وابن خزيمة قال النووي ففي الحديث
النهي عن جميع انواع الكلام حال الخطبة ونبه بهذا على ما سواه لانه اذا قال انصت
وهو في الاصل امر بمعروف وسماه لغوا فغيره من الكلام اولى وقال الكرماني لان الخطبة
اقيمت مقام الركعتين فكما لا يجوز التكلم في المنوب لا يجوز في النائب وقال ابن
وهب من لغى كانت صلوته ظهرا وحرم فضل الجمعة انتهى وعن ابن عباس
رض مرفوعا من تكلم يوم الجمعة والامام يخطب فهو كمثل الحمار يحمل اسفارا والذي

يقوله

يقول له انصت ليس له جمعة رواه احمد والبزار والطبراني وعن [illegible] كعب رض
ان رسول الله عم قرأ يوم الجمعة تبارك وهو قائم يذكر بايام الله تعالى وابو ذر
رض عنه يغمز ابي بن كعب فقال متى انزلت هذه السورة اني لم اسمعها الى الآن
فاشار اليه ان اسكت فلما انصرفوا قال سألتك متى انزلت هذه السورة
فلم تخبرني فقال ابي ليس لك من صلاتك اليوم الا ما لغوت فذهب الى رسول الله عم
واخبره بالذي قال ابي فقال عم صدق ابي رواه ابن ماجة باسناد حسن جيد
وروي عن جابر رض قال قال سعد بن ابي وقاص رض عنه لرجل لا جمعة لك فقال
عم لم يا سعد قال لانه كان يتكلم وانت تخطب فقال النبي عم صدق سعد رواه
ابو يعلى والبزار قال القاضي عياض اختلفوا في الكلام هل هو حرام او مكروه
قال مالك وابو حنيفة والشافعي يجب الانصات للخطبة سمعها ام لا وقال
احمد لا يلزمه اذا لم يسمعها واختلف الفقهاء في ان الدنو من الامام افضل ام التباعد
عنه لئلا يسمع ما يقول الخطيب في الخطبة من مدح الظلمة وغير ذلك والمختار الاول
لان السنة لا تترك بما يقارنه من البدعة والمعصية كمن شيع جنازة معها نائحة
واجمعوا على ان من لم يسمع الخطبة لا يتكلم بكلام الناس واختلفوا في قراءة
القرآن والتسبيح والذكر والتفقه قال بعضهم هي افضل من الانصات وقال بعضهم
الانصات افضل وهو الاحوط والاوفق لاطلاق الاحاديث واما من سمع
الخطبة فقال بعضهم لا بأس بالكلام اذا اخذ في مدح الظلمة والصحيح وجوب السكوت
من اول الخطبة الى آخرها ولا يرد السلام ولا يشمت العاطس وعن ابي يوسف
يصلي في نفسه عند قول الخطيب يا ايها الذين آمنوا صلوا عليه وقال قاضيخان
ومشايخنا قالوا لا يصلي عليه السلام بل يسمع ويسكت لان الاستماع فرض والصلوة
على النبي عم سنة يمكن بعد هذه الحالة ولا يصلي في حال الخطبة ولو كانت سنة الجمعة
وتحية المسجد ولو كان في الصلوة فشرع الخطيب قطع على رأس الركعتين فان كان
سنة الجمعة يقضي بعدها واختلفوا فيما اذا صعد المنبر ولم يشرع بعد في الخطبة
قال ابو حنيفة لا يتكلم في هذه الحالة وقالا يجوز الكلام الى ان يشرع في الخطبة واما الصلوة
فتكره بالاتفاق ثم اختلف المشايخ في هذا الكلام المختلف فيه قال بعضهم كلام

Copyright © King Saud University